السيادة في عصر العولمة
- دراسة قانونية -

السيد صفوان محمد أحمد السيد نايف أحمد ضاحي

المقدمة

شهدت الساحة العالمية في نهايات القرن العشرين بروز ظاهرة جديدة في مسمياتها وتداعياتها على الأصعدة كافه عُرفت (بالعولمة) كان انبثاقها الأول اقتصادياً بحتاً إلا أنه ما لبث أن شمل الجوانب السياسية والثقافية وحتى الاجتماعية وتعد الولايات المتحدة الأمريكية قاعدة انطلاقها الأولى ومن ثم جرت محاولات عديدة لنشرها في كافة بلدان العالم لاسيما العالم الإسلامي والعربي فالعولمة أصبحت التحدي الجديد الذي ميز نهايات القرن العشرين وبدايات القرن الحادي والعشرين ذلك التحدي الذي تعاظم مع ازدياد التقدم والتطور العلمي والتكنولوجي الهائل الأمر الذي جعل الدول الفقيرة تعيش حالة أزمة معقدة متشابكة الجوانب لذا بدأ البحث والتنقيب لاكتشاف مكامن هذا التحدي الجديد بأسلوبه ووسائله الأمر الذي شغل تفكير معظم الباحثين والكتاب والمفكرين على وفق اختصاصاتهم المتباينة بشكل ولد اضطراباً في الرؤية الواضحة لفهم مضمون العولمة فقد أثيرت بشأنها وما زالت تثار تساؤلات عدة عن أهميتها وطبيعتها وتاريخ نشأتها وما الذي يمكن التجاوب معه والأخذ به وما يمكن طرحه الأمر الذي جعل بعضهم يعدها توجهاً جديداً انضم إلى جملة المؤثرات المعاصرة في مستقبل العالم بشكل عام[1].

ومما زاد من تأثيرات العولمة على حاضر ومستقبل دول العالم الضعيفة هو الاختلال الذي حدث في ميزان القوى بعد أنهيار الاتحاد السوفيتي وتفكك منظومة أوربا الشرقية لمصلحة الولايات المتحدة الأمريكية ويلاحظ أن الاختلال في ميزان القوى قد انعكس على تصريحات زعماء وساسة الأمريكان الذين قاموا بإطلاق تصريحاتهم حول مستقبل العالم ومن هؤلاء الزعماء الرئيس الأمريكي السابق جورج بوش الأب والذي صرح ((نحن الذين أنقذنا أوربا ونورنا العالم بثقافتنا ووجدنا علاجاً لشلل الأطفال ووصلنا القمر ونحن على

أبواب قرن جديد فما الاسم الذي سيحمله هذا القرن ؟ أقول سيكون قرناً أمريكياً))[٢]. وعشرات من قبيل هذا التصريح هذا محورها بل إن آلاف التوجهات الإخبارية هذه حالتها وهكذا فإن العولمة دعوة أمريكية هدفها إقامة حضارة تسلطية وسبيلها إلى تحقيق هذا الهدف تعميم أفكار وأنماط وطرق الحياة الأمريكية على الدول كافة وفرضها على هذه الدول بوسائل وأساليب مختلفة ومسارات عدة ((سياسية واقتصادية وثقافية وتقنية))[٣]. وكل هذا يكون له انعكاس وتأثير على مبدأ سيادة الدول وخاصة الضعيفة منها ذلك التأثير الذي سنحاول تسليط الضوء عليه ونوضحه قدر المستطاع من خلال بحثنا هذا لذلك فإننا قمنا بتقسيم هذا البحث إلى ثلاثة مباحث نتكلم في المبحث الأول عن مفهوم السيادة أما في المبحث الثاني فإننا نتكلم عن مفهوم العولمة أما المبحث الثالث فإننا سنتكلم فيه عن انعكاسات العولمة على السيادة وكلي أمل أن أكون قد وفقت في إعطاء صورة واضحة لفكرة العولمة وتأثيرها على فكرة السيادة.

والله ولي التوفيق.

المبحث الأول

مفهوم السيادة في القانون الدولي

يعتبر مبدأ سيادة الدولة من المبادئ المهمة والأساسية في القانون الدولي. فالسيادة هي المعيار الذي يميز الدولة المستقلة عن الدولة التابعة وعن غيرها من المنظمات السياسية والقانونية[٤]. ومن يتابع مفهوم السيادة لدى كتاب القانون الدولي وتطبيقاته عبر المراحل التاريخية المختلفة فإنه سيزداد حيرة في فهمه على الرغم من المحاولات الكثيرة التي بذلت في سبيل الوصول إلى تحديد ماهيته ذلك لأن مشكلة السيادة كانت وستبقى في جوهرها مشكلة نظام فلسفي[٥]. وبالرغم من استقراء فكرة السيادة في القانون والتعامل الدولي إلا أنها ما زالت فكرة غير محددة المعالم بشكل دقيق كما أنها بقيت غامضة وغير مفهومة ينتابها الشك كثيراً[٦]. ولغرض الإحاطة بمفهوم السيادة فإننا سنقوم بتقسيم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب وكالآتي:

المطلب الأول: تعريف السيادة.

المطلب الثاني السيادة والاستقلال.
المطلب الثالث: السيادة وميثاق الأمم المتحدة.

المطلب الأول

– تعريف السيادة –

ما زالت فكرة السيادة فكرة غامضة وشائكة على الرغم من كثرة التعاريف التي قيلت بصدد تحديد مفهومها فغالبية فقهاء وكتاب القانون الدولي أخفقوا في إيجاد التعريف والتفسير المقنع لفكرة السيادة ويرى الدكتور عامر الجومرد أن هناك عاملين رئيسيين أديا إلى تنوع واختلاف تعاريف السيادة، فالعامل الأول هو عدم تقسيم الفترات التاريخية ومراحل تطور الدولة بشكل محدد ثم دراسة مفهوم كل مرحلة على حدة أما العامل الثاني فهو خلط بين السيادة والاستقلال وإن عد السيادة سلطة قد زادها غموضاً[٧].

وإزاء فكرة السيادة انقسم الفقه إلى فريقين فريق ينكرها وفريق قال بوجودها وبالرغم من ذلك فإنهم أعطوا فكرة السيادة تعاريف مختلفة ومن الذين لا يعترفون بفكرة السيادة الأستاذ " موريللي " الذي ذهب إلى أن السيادة تجر المجتمع الدولي إلى الفوضى وتؤدي إلى تمزيق أساس القانون الدولي نفسه. وينتقد العميد " ديجي " فكرة السيادة بقوله أن السيادة لا تلبي متطلبات القانون الدولي المعاصر وذلك لأنها لا تتفق واتجاهاته. أما الأستاذ " جورج سل " فقد انتقد فكرة السيادة وذهب إلى أن ما يمكن أن يقوم مقام فكرة السيادة هي فكرة الاختصاصات وأن المهمة الرئيسية للقانون الدولي تتجه نحو إعطاء الاختصاص لأشخاصه وتقسمها فيما بينهم [٨]. ومن الذين يقرون بوجود فكرة السيادة الأستاذ " ستارك " والذي عرف السيادة ((بأنها البقية التي تملكها الدولة في نطاق الحدود التي يرسمها القانون الدولي))[٩]. أما الأستاذ " محمد طلعت الغنيمي " فإن السيادة عنده تمثل إحدى المعطيات الأساسية للقانون الدولي فهي مرتبطة به ارتباطاً وثيقاً ولذلك فإن مشكلة السيادة تمسّ موضوعات القانون الدولي كافة[١٠].

أما الدكتور " علي صادق أبو هيف " فقد عرفها بقوله ((السيادة تمثل ما للدولة من سلطان على الإقليم الذي تختص به بما يوجد فيه من أشخاص أو أموال وهي تثبت

للدولة نتيجة ملكيتها للإقليم ذاته))[١١]. وأما الدكتور " عامر الجومرد " فقد عرفها بأنها ((حق تملكه الدولة وتمارسه تجاه تصرفات دول أو كيانات دولية أخرى فتقبل وترفض بموجبه تلك التصرفات التي هي أصلاً لها وتمسّ كيانها وتهدد وجودها بشكل مباشر أو غير مباشر))[١٢]. ويتضح لنا مما سبق عدم استقرار الرأي لدى فقهاء وكتاب القانون الدولي على تعريف محدد للسيادة وبهذا الصدد يقول الدكتور " محمد سامي عبد الحميد " أن السيادة من أكثر نظريات القانون غموضاً وقد يكون من الصعب جداً الإتفاق على تعريف لها [١٣]. وهذا الاختلاف ليس بغريب على فكرة السيادة إذ كلما جرى التعمق في البحث في هذه الفكرة ومتابعة ما كتب عنها ازداد التردد في تبني تعريف لها دون آخر. وبعد أوردنا بعض التعاريف التي قيلت بشأن فكرة السيادة وموقف الفقه منها يتضح لنا أن فكرة السيادة موجودة فعلاً وتأكد وجودها في القانون والتعامل الدوليين والدليل على ذلك حكم محكمة العدل الدولية الصادر عام ١٩٨٦ والمتعلق بالأنشطة العسكرية وشبه العسكرية في نيكاراغوا والذي أكد وجود فكرة السيادة حيث اقرّت المحكمة بأن السيادة تشكل المبدأ الذي يستند عليه كل القانون الدولي[١٤]. ولذلك فإن انتهاك السيادة أو المساس بها يؤدي إلى الانتقاص منها أو إلى انعدامها. وللسيادة في الفقه التقليدي للقانون الدولي مظهران:

١. مظهر داخلي مبتغاه حرية الدولة في التصرف في شؤونها الداخلية وفي تنظيم مرافقها العامة وفي فرض سلطاتها على جميع ما يوجد على اقليمها من أشخاص وأشياء.
٢. مظهر خارجي مبتغاه استقلال الدولة بإدارة علاقاتها الخارجية بدون أن تخضع في ذلك لأية سلطة عليا[١٥].

المطلب الثاني

- السيادة والاستقلال -

يقول الأستاذ شارل روسو أن معظم الكتاب خلطوا بلا قيد ولا شرط بين الاستقلال والسيادة دون أن يكلفوا أنفسهم عناء تحليل هاتين الفكرتين تحليلاً علمياً[١٦]. وللاستقلال العديد من التعاريف منها تعريف الأستاذ عبد المجيد عباس بأنه ((حق الدولة في أن تدير جميع شؤونها الداخلية والخارجية من دون ان تكون خاضعة قانوناً لسيطرة الدول الأخرى))[١٧].

أما الدكتور عامر الجومرد فيعرف الاستقلال بأنه ((حالة الدولة أو الكيان الدولي في مرحلة خروجها من سيطرة أو مظلة سلطة أخرى فتكون فيها مهيأة للتصرف وتتخذ قراراتها بحرية يحددها القانون الدولي إلى أن تصبح دولة تتمتع بكامل سيادتها))[١٨]. وأما القيمة القانونية لمفهوم الاستقلال فقد اختلف الكتاب في تقديرها فيذهب الفقيه (Brieny) إلى اعتباره مجرد اصطلاح سياسي لا يمكن استنتاج أي مضمون منه حول الحقوق الايجابية التي تتمتع بها الدول فهو اصطلاح وضعي ليس له أي محتوى معنوي[١٩]. وهناك من يعدّ مفهوم الاستقلال فكرة قانونية أكثر منها سياسية تقترن في معظم الأحيان بفكرة السيادة ويذهب الفقيه (River) إلى أن ((استقلال الدولة وسيادتها نفسهما يوجهان من الخارج ويمكن أن يعرف الاستقلال: – بأنه حق التصرف واتخاذ القرار بحرية دون أي تدخل أجنبي في كل ما يكون حياة الأمة. فالاستقلال يحوي ويفترض الحكم الذاتي والسيادة الداخلية))[٢٠]. ويذهب الأستاذ محمد طلعت الغنيمي إلى القول ((أن قولي لفظي السيادة والاستقلال لا ينفصل أحدهما عن الآخر، لا يعني أن اللفظين لهما لزاماً معنى واحد وإنما أقصد أن الاستقلال هو مظهر للسيادة وهو مظهر نسبي))[٢١].

وعلى الرغم من أن بعض الفقهاء يميزون بين السيادة والاستقلال فيعتبرون الأخير الحكم الذاتي وأنه حرية الدولة في تصريف شؤونها الداخلية[٢٢]. إلا أن هناك اتجاه برز مطلع القرن العشرين يستعمل التعبيرين مترادفين لفكرة واحدة وخاصة على الصعيد السياسي فيذهب الفقيه ماكس هوبز في تقرير عن قضية بالماس إلى الإعلان حرفياً عن أن السيادة في العلاقات بين الدول تعني الاستقلال[٢٣]. ويذهب الأستاذ "ديلبيز" إلى أن ((السيادة الخارجية أو استقلال الدولة موجودان أيضاً في المباشرية بصورة مطلقة))[٢٤]. ويقول الأستاذ شارل روسو أن فكرة السيادة هي بنوع خاص فكرة

سلبية وهي بحد ذاتها عاجزة أن تقدم معياراً مرضياً وإذا ما أردنا أن نستخلص فكرة أكثر وضوحاً فيجب علينا التوقف عند الخصائص الثلاث الآتية التي يتضمنها الاستقلال[٢٥] وهي١- الانفراد بممارسة الاختصاص فلا يجوز أن تمارس السلطة في إقليم ما إلا دولة واحدة تحصر بذاتها جميع الاختصاصات ٢- حرية ممارسة الاختصاص إذ أن استقلال الدولة لا يكون كاملاً إلا إذا تمكنت تلك الدولة من التصرف بحرية دون أن تفرض عليها دولة أخرى أوامر وتوجيهات أخرى أما ٣- فهي التمتع بالاختصاص الشامل إذ أن اختصاص الدولة يعتبر شاملاً غير محدد فالدولة حرة في تحديد مدى اختصاصها المادي في حين إن اختصاص الهيئات الأخرى اختصاصات مقررة ومحددة[٢٦]. وبعد هذا العرض الموجز لاستعمالات تعبير الاستقلال وتعريفاته المتنوعة تبين لنا أن فكرة الاستقلال غير واضحة لدى فقهاء القانون الدولي فقد تشعبت وجهات نظرهم حول هذا الموضوع بدليل تنوع تعاريفهم وتفسيراتهم لتعاريف الاستقلال. ومن أجل توضيح الفرق بين السيادة والاستقلال نعود إلى تعريف أستاذنا الدكتور عامر الجومرد إذ جعل من الاستقلال حالة أو مرحلة تمر بها الدولة أو الكيان الدولي في مرحلة خروجها من سيطرة سلطة أخرى وتخليصها من رواسب السيطرة الاستعمارية فالاستقلال هو هدف يدرك وحالة تبغي الدولة بلوغها كي تنتقل إلى وضع آخر وظروف حياتية، سياسية واقتصادية وقانونية أخرى غير التي هي عليها في ظل سلطة أخرى وأهم ما يلاحظ على هذا التعريف كونه تفسيراً لمراحل نشوء الدولة إذ لم يعد الاستقلال صفة لصيقة بالدولة وإنما هو حالة كيان الدولة بجميع مقوماتها المادية، القانونية والسياسية والاقتصادية خلال فترة زمنية تعتبر بمثابة فترة انتقالية تمر بها الدولة منذ بداية تنازل السلطة المهيمنة عن ممارسة السيطرة على اختصاصات الدولة إلى اليوم الذي تصبح فيه تلك الدولة أو (الكيان) حرة متمتعة بكامل سيادتها أي لم تعد تحت مظلة سلطة أخرى تخضع لها في قراراتها وتصرفاتها عندئذ تنتهي مرحلة الاستقلال وتكون تلك الدولة قد نالت استقلالها وأصبحت مستقلة ذات سيادة كاملة لذلك لا يمكن أن توجد دولة كاملة السيادة دون أن تكون قد مرت بمرحلة الاستقلال فالاستقلال مرحلة مكتملة لا يمكن أن تنجم عنه أثاراً قانونية عندما يكون ناقصاً فهو إما يكون أو لا يكون[٢٧].

المطلب الثالث

– السيادة وميثاق الأمم المتحدة –

لقد جاءت الفقرة الأولى من المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة لسنة ١٩٤٥ بعبارة ((Sovereign Equality)) وقد تم ترجمتها إلى العربية تحت عنوان ((المساواة في السيادة)) إلا أن هذه الترجمة أحاطها الشك والتبسها الغموض مما أدى إلى انقسام المتخصصين بدراسة القانون الدولي حيال ترجمتها إلى قسمين، القسم الأول ومعظمهم من الفقهاء العرب قالوا بأن هذه الترجمة صحيحة فجميع الدول متساوية في سيادتها مهما كبر حجمها أو صغر.

وفي هذا الصدد يؤكد الفقيه كلسن ((أن الفقرة الأولى من المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة تتحدث عن مبدأ المساواة وعن مبدأ السيادة. أما الدكتور حامد سلطان فإنه يذهب إلى أنه يمكن استنتاج عدة فقرات تتفرع عن مبدأ المساواة في السيادة وهي:

أ. أن تكون جميع الدول الأعضاء في هيئة الأمم المتحدة متساوية من الناحية القانونية وبعبارة أخرى أي أن تتساوى أصواتها قانونا .

ب. جميع الأعضاء في هيئة الأمم المتحدة تتمتع بجميع الحقوق المتفرعة عن السيادة في النطاقين الداخلي والخارجي.

ت. أن تحترم الشخصية القانونية لكل دولة عضو في هيئة الأمم المتحدة كما تحترم سلامة إقليمها واستقلالها السياسي.

ث. أن تنفذ كل دولة عضو في هيئة الأمم المتحدة واجباتها والتزاماتها التي أخذتها على عاتقها بمقتضى الميثاق في حسن نية[٢٨].

أما الدكتور عامر الجومرد فيذهب إلى أن الترجمة الصحيحة إلى العربية هي ((المساواة المطلقة أو العليا)) ولذلك فإنه . الدكتور عامر الجومرد . يذهب إلى أن ميثاق الأمم المتحدة لم يذكر مبدأ السيادة وهذا أعطى الدول العظمى في هيئة الأمم المتحدة مرونة التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى معتمدة في الوقت نفسه على نص ف (٧) من المادة الثانية[٢٩]. وكما هو معلوم فأن الدول العظمى قد دخلت هيئة الامم

المتحدة بثقلها السياسي والعسكري والاقتصادي وأفرغت ثقلها بنصوص قانونية تضمن لها ذلك [٣٠]. وهذا يعد خرقاً واضحاً لمبدأ المساواة في السيادة، ويمكن حصر اهم المسائل التي تمثل تعارضاً شديداً مع مبدأ المساواة [٣١]. بـ

١. ان منح حق النقض (الفيتو) للدول الدائمة العضوية في مجلس الامن يعني بموجب ميثاق هيئة الامم المتحدة أن أي دولة من هذة الدول تستطيع ان تمنع صدور أي قرار يتعلق بالمسائل الموضوعية حصراً وهذا ما عبرت عنة المادة (٢٧ / ٢) من الميثاق.
٢. لايمكن انزال عقوبة الفصل او الوقف تجاه الاعضاء الدائمين او توجيه تهمة التهديد او الاخلال او حتى العدوان لان تقدير تلك المسائل فيما اذا كان نزاعاً او موقفاً تخضع لحق (الفيتو) و بالتالي يصبح كل واحد منهم هو الخصم والحكم في أن واحد.
٣. ما منح لمجلس الامن من اختصاصات واسعة وماتملكة الدول دائمة العضوية من امتيازات يجعل لهذة الدول امكانية فرض ارادتها على بقية الدول الاعضاء وبالتالي امكانية تصور انتهاك سيادة بقية الدول الاخرى.
٤. لايمكن تصور تعديل الميثاق سواء كان التعديل جزئياً او كلياً الا بعد موافقة الدول دائمة العضوية وبالتالي لايمكن تصور تعديل الميثاق في الجوانب التي تنال من امتيازاتها [٣٢].

ويتضح مما سبق أن ميثاق الأمم المتحدة سواء نص على مبدأ السيادة أم لا فإنه أصبح مرن سهل الانتهاك وفعلاً قد انتهك في أغلب مجالاته من قبل الدول العظمى ومثالها حالة الحرب على العراق وغيره.

المبحث الثاني

مفهوم العولمة

لقد دفعت العولمة الباحثين والمحللين إلى دراستها والتعرف عليها وعلى أبرز سماتها وذلك لأن العولمة توصف بأنها عملية تغيير وانتقال لم تعرف معالمها بعد. ونظراً لكون مصطلح العولمة حديث قياساً إلى مضمونه فإنها أصبحت مهمة ولها أهمية مما

جعلها جديرة بالبحث والدراسة. ولغرض الإحاطة بماهية العولمة فإننا سنقوم بتقسيم هذا المبحث إلى ثلاث مطالب وكالآتي:

المطلب الأول: تعريف العولمة.

المطلب الثاني: خصائص العولمة.

المطلب الثالث: تمييز العولمة عما يشابهها.

المطلب الأول

– تعريف العولمة –

من الصعب جداً وضع تعريف مانع وجامع للعولمة وذلك لأن مصطلح العولمة مصطلح شائك ومعقد وكذلك لكونه مصطلح حديث النشأة فلم تتحدد معالمه بعد بشكل دقيق. ومع ذلك فإن العولمة أخذت تتجسد على أرض الواقع بمختلف الطرق. ويبدو أن أول من أطلق لفظ الكونية (العولمة) عالم الاجتماع ((مارشال ماك لوهاي)) أستاذ الإعلاميات الاجتماعية في جامعة تورنتو في كندا عندما صاغ في نهاية الستينات مفهوم ((القرية الكونية)) ومن ثم تبنى من بعده فكرة الكونية ((زبينغينو بريجنسكي)) حيث قال على أمريكا أن تقدم ((نموذجاً كونياً للحداثة)) لأن أمريكيا تملك ٦٥% من المادة الإعلامية[٣٣]. وعلى كل حال ان الإتفاق معقود على أن مصطلح العولمة هو مصطلح أمريكي جاءت به أمريكا لفرض نمط حياتها على جميع الدول مستخدمة بذلك مختلف الأساليب. وبعد هذه المقدمة فإننا سنقوم بتعريف العولمة لغةً واصطلاحاً.

أ. **<u>العولمة لغةً</u>**: تأتي العولمة في الموازين الصرفية على وزن فوعلة وهي ((تعميم الشيء وتوسيع دائرته ليشمل العالم أجمع))[٣٤].

وهي تدل كذلك على ((تحويل الشيء إلى وضعية أخرى مثل قولبة من قوالب)) أي وضع الشيء في شكل قالب[٣٥]. وهناك من يسميها بالرأسملة[٣٦] ولكن هذه التسمية غير دقيقة لأنها تحصر العولمة في النطاق الاقتصادي والسياسي فقط وهذا غير صحيح.

ب. <u>العولمة اصطلاحاً</u>: لقد عرفت العولمة بتعريفات فقهية كثيرة ومن مختلف نواحيها فمنهم من عرفها من الناحية الاقتصادية ومنهم من عرفها من الناحية السياسية والبعض الآخر عرفها من الجانب الاجتماعي والثقافي أو التقني وفي صدد ذلك سنقوم بإيراد أهم التعاريف التي قيلت في العولمة. فقد عرّفها الأمين العام السابق للأمم المتحدة السيد كوفي عنان بأنها ((مصطلح يجسد التفاعلات المتزايدة التعقيد بين الأفراد والشركات والمؤسسات والأسواق عبر الحدود الوطنية))[٣٧].

أما الدكتور محمد دحام العزاوي فإنه يرى بأن العولمة ((باتت تمثل اليوم مشروعاً استعمارياً سياسياً مهيمناً يهدف إلى فتح الحدود وإزالة الحواجز وتقليص سيادة الدولة بشكل قسري وإرغامي[٣٨]. بينما يعطيها الدكتور ريتشارد هيجوت معنى الاستعمار إذ يقول ((هي ما اعتدنا عليه في العالم الثالث ولعدة قرون أن نطلق عليه " الاستعمار "[٣٩]. ومنهم من يذهب إلى أن العولمة تعني ((القوى التي لا يمكن السيطرة عليها في الأسواق الدولية والشركات المتعددة الجنسيات التي ليس لها ولاء لدولة قومية))[٤٠].

ويتضح لنا من خلال هذه التعاريف التي أوردناها وغيرها من التعاريف التي اطلعنا عليها ولكن لم نذكرها وذلك لضيق المجال ولكثرة هذه التعاريف أن الفقهاء والباحثين لم يتفقوا على تعريف مانع جامع للعولمة ولكن هناك ثمة ملاحظتان على هذه التعاريف نوردها كالآتي:

أ. إن قسم من هذه التعاريف يركز على الجانب الاقتصادي أو السياسي ويهمل الجوانب الأخرى للعولمة وهذا التصوير ناقص عن تحديد مفهوم دقيق للعولمة وذلك لأن العولمة تتكون من أكثر من جانب واحد وما الجانب الاقتصادي أو السياسي إلا جانب من جوانبها المتعددة.

ب. العولمة عبارة عن تفاعل وامتزاج واندماج العديد من العوامل والتي تتجه برمتها إلى تحقيق مصلحة القطب الواحد في العالم[٤١].

وبهذا يمكن أن نعرف العولمة بأنها: أمنية مقترنة بتنفيذ صادر من الدول العظمى للسيطرة على العالم ونشر ثقافتها عليه بمختلف الوسائل والأساليب.

المطلب الثاني
– خصائص العولمة –

١. **السمة الاقتصادية:** وهذه السمة تعني التحول نحو اقتصاد السوق ومنع الدولة من التدخل في النشاطات الاقتصادية ورفع الحواجز والحدود أمام حركة وانتقال الرأسمال وعن طريق تحرير التجارة العالمية[٤٢]. وان العولمة الاقتصادية هي التي تمكن الدول الغربية من الضغط على دول العالم الأخرى ((الدول الفقيرة)) لفتح اقتصادها أمام الاستثمارات المباشرة والمنتجات الجديدة للدول المتقدمة تمكنها في ذلك الشركات المتعددة الجنسيات والمؤسسات المالية الدولية مثل (البنك الدولي، صندوق النقد الدولي) وبذلك تتمكن من زعزعة النظم السيادية للدولة برفع العوائق القانونية والمالية التي تضعها تلك الدولة أمامها. وربما تتمكن تلك الدول من السيطرة على الموارد الطبيعية والبشرية وعلى استقلالية القرار مما يؤدي ذلك إلى تقويض السيادة الوطنية للدولة[٤٣].

٢. **السمة السياسية:** إن المظهر السياسي للعولمة يتعلق بإشاعة الديمقراطية المؤدلجة بمفهومها الإطلاقي الغربي والتبشير بالقيم السياسية الغربية دون مراعاة الخصوصية التأريخية للشعوب[٤٤]. لذا أن عولمة الديمقراطية هنا هي بهذا المفهوم مجرد مطلق صالح لكل زمان ومكان ليست عقيدة اجتماعية لها قواعدها ومرتكزاتها وآلياتها الداخلية التي تحركها وتقود مسيرتها[٤٥].

٣. **السمة الثقافية:** ارتداء العالم ثوب الثقافة الأمريكية وتنميطه وقولبته بقالب الثقافة الأمريكية مثل سماع موسيقى الروك وتناول الأكلات السريعة ولبس الزي الأمريكي كالجينز وتي شيرت[٤٦]. ومن خلال وسائل أمريكية متعددة يرحبون الأفراد بالثقافة الأمريكية ويقبلون بها وكأنها جزء من ثقافتهم.

ومن الوسائل التي تستخدمها أمريكيا لنشر ثقافتها هي الجامعات الأمريكية التي لا تقل عن دور مؤسسات هوليود في نشر الثقافة الأمريكية لأن من مستلزمات الانتماء إلى الجامعة هو أن يتنمط الطالب بالنمط الغربي ويتجاهل كل القيم والمبادئ التي تعلمها واكتسبها في دولته الأم.

٤. **السمة التقانية:** إن ما يمكن أن توصف به التكنلوجيا الحديثة هو الاندماج بين تقنيات ثورة المعلومات وثورة الاتصالات الحديثة ويحدد الدكتور محمود علم الدين الزوايا الثلاث المكونة للتكنلوجيا الحديثة للإتصال فيما يلي[٤٧]:

أ. **ثورة المعلومات:** وهي ذلك الإنفجار المعرفي الضخم المتمثل في ذلك الكم الهائل من المعرفة في أشكال وتخصصات ولغات عديدة والذي أمكن السيطرة عليه والاستفادة منه بواسطة تكنلوجيا المعرفة.

ب. **ثورة الاتصالات:** وهي المتمثلة في تكنلوجيا الاتصالات (السلكية واللاسلكية) مروراً بالتلفاز والنصوص المتلفزة وانتهت الآن بالأقمار الصناعية والألياف البصرية.

ج. **ثورة الحاسبات الألكترونية:** وهي تلك الثورة التي توغلت في كل نواحي الحياة وامتزجت بكل وسائل الاتصال واندمجت معها. لقد ربطت التكنلوجيا الحديثة بقاع العالم ببعضها وأصبح العالم بفضل ذلك وكما يسميه البعض (مدينة صغيرة). وإن القول بأن العالم أصبح قرية صغيرة يعطي الانطباع انه باستطاعة أي شخص اخر أن يتصل بأي شخص في أي مكان من العالم دون أن تؤثر على ذلك الاتصال الحدود الجغرافية وكذلك الزمان والمكان وحتى اللغة لا تشكل عائقاً أمام اتصال الناس فيما بينهم[٤٨].

المطلب الثالث

– تمييز العولمة عما يشابهها –

قد يشتبه البعض بمصطلحات لها خصائص تميزها عن العولمة فيعطونها معنى العولمة ومن هذه المصطلحات ((العالمية والتدويل)) وهما يظهران وكأنهما متداخلان مع العولمة ولكن في حقيقة الأمر هما يختلفان عن العولمة وكالآتي:–

العولمة هي ((ايدلوجيا تعكس إرادة الهيمنة على العالم))[٤٩]. وبذلك فإن العولمة تعمل في جميع المجالات القانونية والسياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية لتحقيق هدف القطب الواحد (أمريكا) للسيطرة على العالم.

أما العالمية فهي طموح للإرتقاء بالإنسانية نحو الاندماج والتواصل الحضاري والتأثير المتبادل والانفتاح لكل ما هو عالمي وكوني. وهي بهذا ((طريق تعامل الأنا مع الآخر بوصفه أنا ثانية في طريقها إلى جعل الإيثار يحل محل الإثارة))[٥٠].

أما التدويل فهو نظام دولي وضعته مجموعة من الدول لتحديد حقوقها والتزاماتها بصدد مسألة من المسائل الدولية التي تمس مجموع هذه الدول. وفحوى هذا النظام هو إخراج قناة أو مضيق أو غيرها من سيادة وإدارة دولة ما ووضعه تحت إدارة مجموعة من الدول مما يجعل استخدامه حراً من قبل مجموع هذه الدول شأنه في ذلك شأن أعالي البحار أو سطح القمر أو أعماق البحار[٥١]. ولكن قدرة الدول الواقعة في الشمال وخاصة للولايات المتحدة الامريكية على الاستفادة منها فإن استغلالها يكاد يكون حكراً لهذه الدول مما يعطي انطباعاً بأن التدويل يقترب من العولمة في بعض الجوانب.

المبحث الثالث

انعكاسات العولمة على السيادة

وبعد أن تكلمنا عن فكرة السيادة وما أثير بصدد الفكرة من انقسام في الفقه بين مؤيد ومعارض لوجودها. ولكن من المستقر عليه في الوقت الحاضر بوجود مبدأ السيادة وأهميته لذلك فإنه يتحتم على الدول أن تعيد حساباتها حول أهمية هذا المبدأ. ويلاحظ أنه بدخول عصر المعلومات وما يتضمنه من تطور هائل في ميدان الاتصالات كما إن

الدور الكبير الذي تؤديه المؤسسات المالية والتجارية والشركات متعددة الجنسيات من خلخلة وتأثير على مبدأ السيادة. ولغرض توضيح ذلك فإننا سنقوم بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين نتكلم عن تأثير العولمة من الناحية التقنية في المطلب الأول، أما المطلب الثاني فإننا سنتكلم فيه عن تأثير العولمة من الناحية الاقتصادية وقمنا بتقسيم هذا المطلب إلى فرعين الفرع الأول يتضمن تأثير المؤسسات المالية والتجارية، أما الفرع الثاني فيتضمن تأثير الشركات متعددة الجنسيات.

المطلب الأول

– تأثير العولمة من الناحية التقنية –

من المعلوم أن العالم أصبح في الوقت الحاضر مرتبط بعضه البعض بشبكة ألكترونية تنتقل عبرها المعلومات سواء كانت هذه المعلومات في مصلحة الدولة الموجهة إليها هذه المعلومات أم لا وسواء كانت هذه المعلومات صحيحة أم كاذبة ومن المعلوم كذلك أن هذه المعلومات أصبحت تنتقل بسرعة فائقة من أية نقطة لتصل إلى أبعد مكان في المعمورة وان من شأن انتقال هذه المعلومات وما تتضمنه من ثقافة في التأثير في العلاقة ما بين الدولة ومواطنيها أو ما بين الدول ذات السيادة بعضها ببعض[٥٢]. ويلاحظ انه في السابق كانت الدولة تفرض رقابة على دخول المعلومات إلى أراضيها إلا أنه في الوقت الحاضر لا يمكنها من ممارسة هذه الرقابة وذلك للتطور الهائل في وسائل التقنية مما أدى هذا التطور إلى دخول المعلومات إلى الدولة رغم إرادتها وهذا مما شكل انتهاكاً للمبدأ القائل بحرية الدولة في تسيير أمورها في الداخل بشرط عدم وجود معاهدة تحد من هذه الحرية[٥٣]. ومن الأمثلة على سرعة انتقال المعلومات وكالات الأنباء في الوقت الحاضر حيث بمقدور هذه الوكالات أن تنقل الحدث بعد وقوعه بدقائق إلى جميع أنحاء العالم. ويتضح من خلال ما تقدم أن الدول العظمى أصبحت تتدخل في سيادة الدول وذلك عن طريق نشر المعلومات سواء في شبكة الإنترنيت أو من خلال وكالات الأنباء ومن شأن هذا النشر الهائل للمعلومات انه يؤدي إلى زعزعة الحكومات القائمة وزعزعة مركزها داخل إقليمها وخاصة الحكومات القائمة على أسس غير ديمقراطية.

المطلب الثاني

– تأثير العولمة من الناحية الاقتصادية –

ذكرنا في مقدمة هذا البحث أن العولمة كان انبثاقها اقتصادياً بحتاً ثم ما لبثت أن شملت جميع النواحي (السياسية، الاجتماعية، الثقافية) وقد لعبت المؤسسات المالية والتجارية وخاصة صندوق النقد الدولي وكذلك الشركات متعددة الجنسيات دوراً كبيراً في زعزعة سيادة الدول وأثرت تأثيراً مباشراً في شؤون الدولة ذلك التأثير الذي سنحاول أن نوضحه من خلال ما يلي:

الفرع الأول: تأثير المؤسسات المالية والتجارية ((صندوق النقد الدولي)) انعقد في ١٩٤٤/٧/٢٢ المؤتمر النقدي والمالي للأمم الذي انتهى بإقامة مؤسستين هما (البنك الدولي لإعادة الإعمار والتنمية) و(صندوق النقد الدولي)[٥٤]. ومنذ نشأة صندوق النقد الدولي فإن الدول المتقدمة سيطرت عليه. وانه في الظاهر مؤسسة للتضامن النقدي الدولي تضمن احترام قواعد معينة تلتزم بها الدول الأعضاء التي يبلغ عددها (٤٠) دولة منتسبة إلى الصندوق لحد الآن ووظيفة الصندوق هي تأمين وتحويل العملات واستقرار أسعارها وتأمين مساعدات هائلة للدول الأعضاء[٥٥]. من أجل أن تكون مؤهلة لقروض صندوق النقد الدولي يتوجب عليها أن تتخذ إجراءات اقتصادية معينة لجعل انظمتها الاقتصادية مستقرة ولإتاحة الفرصة لها لتسديد قيمة القروض إلا أن هذه المتطلبات سرعان ما تهدد الاستقرار السياسي وتعيق من عملية العودة إلى الوضع الاقتصادي السوي الذي تهدف القروض إلى تحقيقه[٥٦]. ومن هنا تنامت أزمة الديون عام ١٩٨٢ عندما امتنعت العديد من الدول المدينة ((لا سيما المكسيك)) عن تسديد ديونها مما أدى إلى أزمة في النظام النقدي العالمي حيث أغلقت كبريات المصارف التجارية الغربية أبوابها أمام الدول الضعيفة وصار هدفها استعادة ديونها من هذه الدول لذا التجأت إلى صندوق النقد الدولي الذي تبنى بدوره عملية استرداد الديون عن طريق سياسة جديدة أسماها بـ((السياسة المالية لاسترداد الديون))[٥٧]. وهكذا أصبح صندوق النقد الدولي يؤدي

مهمته لمتابعة تحصيل الديون وفوائدها باسم الجهات الدائنة عن طريق تقديم قروض إعادة هيكلة المؤسسات المالية والاقتصادية لكي تستطيع من مكاتبها في نيويورك إجبار الدول الضعيفة على تسديد ديونها بل يتوجب على هذه الدول أن تقلص من المصروفات الحكومية في القطاعات المختلفة ((وغالباً يكون في القطاع التعليمي والصحي)) لتوفير المبالغ اللازمة لتسديد الديون الأمر الذي يؤدي إلى تدمير إقتصاد الدول المدينة وبنيتها الاجتماعية وعند تحقق حالة العجز عن السداد تقوم المؤسسات الدائنة بشراء الديون بأسعار بخسة ضمن ما يسمونه بسياسة الخصخصة. وخلاصة الأمر إن صندوق النقد الدولي استغل الظروف الصعبة للبلدان النامية ليقدم قروضه على وفق شروط ترسم بها استراتيجية التنمية لهذه الشعوب لتماثل الأنموذج الليبرالي للتنمية وهو الأخذ بسياسة اقتصاد السوق الحر أي الانفتاح على الاقتصاد العالمي وتقليص أثر القطاع العام وتحويله إلى القطاع الخاص وتحرير التجارة الخارجية والداخلية وإلغاء الحماية بشكل يسمح بدخول أي نوع من أنواع السلع الأجنبية لأسواقها الوطنية الأمر الذي يعزز من سيطرة المجتمعات الصناعية على المجتمعات النامية الضعيفة ذات الإنتاج المحدود والاستهلاك الواسع[٥٨].

الفرع الثاني: تأثير الشركات متعددة الجنسيات

وتسمى كذلك بالشركات عابرة القومية ورغم غياب تعريف محدد ومتفق عليه لهذه الشركات إلا أنه يمكن تعريفها من الناحية القانونية ((بأنها مجموعة من الشركات الوليدة أو التابعة التي تزاول كل منها نشاطاً انتاجياً في دول مختلفة وتتمتع كل منها بجنسية مختلفة والتي تخضع لسيطرة شركة واحدة هي الشركة الأم والتي تقوم بإدارة هذه الشركات الوليدة كلها في إطار استراتيجية عالمية موحدة))[٥٩].

أما من الناحية السياسية يمكن تعريفها ((بأنها مؤسسات عابرة القومية لا جنسية لها من الناحية القانونية وتمتلك وحدات انتاجية موزعة على عدد من الدول الاجنبية الأمر الذي يمكنها من العمل بمنأى عن الرعاية الوطنية))[٦٠]. إن ظاهرة بروز الشركات متعددة الجنسيات ظاهرة قديمة يمكن إرجاعها إلى القرن السابع عشر حيث وجدت شركات

احتكارية عملاقة استغلالية في مجال التجارة الخارجية مثل الشركة البريطانية للهند الشرقية وتدعى بالمتعددة الجنسيات كونها تتعدى الجنسيات والحدود القومية للدول ذات السيادة[٦١]. ولكن ازداد ظهور هذه الشركات في حقبة ما بعد الحرب العالمية الثانية إذ استطاعت أن تتحول إلى قوة من القوى الحاكمة والمتحكمة المتنفذة بمجرى التطورات الاقتصادية والسياسية في العالم المعاصر، فقد رافق ظهورها هيمنة الولايات المتحدة الأمريكية عليها ودعمها لمبدأ احترام حرية المبادرة الاقتصادية على صعيد عالمي[٦٢]. وهذه الشركات لا تستقر في البلد الأم وإنما تنطلق لتحقيق استثماراتها خارج حدودها كونها قادرة على تحقيق معدلات ربح في الخارج بأكثر من معدلات الربح داخل وطنها الأم[٦٣]. ولقد شهدت هذه الشركات توسعاً هائلاً خلال السنوات الأخيرة من (٧.٠٠٠) شركة في عام ١٩٧٠ إلى (٣٧.٠٠٠) شركة في عام ١٩٩٥ تعمل من خلال (٢٠٠.٠٠٠) فرع وتضاعفت مبيعاتها مرتين ما بين ١٩٨٠-١٩٩٢ فزادت من ٢.٤ تريليون دولار إلى ٥.٥ تريليون دولار[٦٤]. وكونها شركات قامت على أساس فكرة تحويل العالم إلى سوق واحدة وتدويل المجتمع الانساني والتخطيط المركزي للإنتاج والاستهلاك العالمي فهدفها هو السيطرة الكاملة على النشاط الاقتصادي وتحويله إلى نشاط عالمي يتعدى الحدود المحلية للدول[٦٥]. ويبدو أن العولمة عن طريق الشركات غير من هيكلية المسرح الاقتصادي العالمي جوهرياً مندفعة بتحرير التجارة واندماج أسواق رأس المال وذلك بإزالة جميع العوائق التي تعترض إمكانيات تحقيق التجارة العالمية تساعدها في ذلك هيئات ومؤسسات دولية مثل المؤسسات المالية الدولية مثل الصندوق والبنك[٦٦]. وخلاصة القول ان هذه الشركات بجنسياتها المتعددة لا تبالي بحدود الدول فالفضاء العالمي هو مجال تحركها ومساحة ملعبها تسعى إلى استعمال جميع الوسائل الإغرائية والترهيبية تحقيقاً لأهدافها الرأسمالية العالمية فهي إحدى الأدوات الرئيسة القادرة على تأمين ذلك نتيجة لنشاطها الواسع والمتنوع فالمحركون للعبة العولمة يضعون أمال تحقيقها على عاتق هذه الشركات لمالها من قدرة تغذية بعيدة المدى عميقة الأهداف متخطية القريب والبعيد ساعية إلى ترسيخ الرأسمالية المعاصرة في جذور الكون وتثبيتها.

الخاتمة

بعد أن وصلنا إلى نهاية المطاف في بحثنا السيادة في ظل العولمة فقد توصلنا إلى عدة نتائج وتوصية ونبينها كالآتي:

أولاً: النتائج:

١. صعوبة التوصل إلى تعريف مانع جامع لمصطلح العولمة وذلك لأن العولمة لم تكتمل بعد ولم تتبلور بصورة جلية واضحة على أرض الواقع.
٢. إن أغلب التعاريف التي قيلت بصدد العولمة يشوبها القصور والنقص وذلك لأنها قد ركزت على بعض سمات العولمة مما أدى إلى عدم الإحاطة بها من جوانبها كافة.
٣. إن العولمة مصطلح أمريكي جاءت به الولايات المتحدة الأمريكية لنشر ثقافتها على دول العالم بمختلف الأساليب.
٤. إن التعرف على السمات المختلفة للعولمة يعد أمراً ضرورياً لفهم العولمة الحالية وكذلك للإحاطة الكافية بتأثيراتها المختلفة على مبدأ السيادة.
٥. إن قوى العولمة بدأت تعمل على التأثير في مقومات السيادة والتضييق من نطاقه فالتطور التقني الكبير في مجال الاتصالات والمؤسسات المالية والتجارية والشركات متعددة الجنسيات لها تأثرها الواضح والكبير في سيادة الدول فقد أوجدت وضعاً يمكن أن يوصف (انه تحجيم في جوانب السيادة).
٦. استعانة الدول العظمى بالمؤسسات المالية والتجارية والشركات المتعددة الجنسيات بعد أن أصبحت هذه المؤسسات والشركات ألعوبة بيد هذه الدول لانتهاك سيادة الدول الضعيفة.

ثانياً: التوصية:

إن إقامة تجمع دولي يضم دولاً عدة تعمل من أجل أن تسود المجتمع الدولي القيم والمبادئ المتعارف عليها دولياً أصبح أمراً ضرورياً ولازماً للوقوف بوجه تحديات العولمة للمجتمع الدولي أولاً ولمنع كل تيار يحاول أن يفرض إرادته على الدول ثانياً.

هوامش البحث ومصادره

١ – سناء كاظم كاطع، الفكر الإسلامي المعاصر والعولمة، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، ٢٠٠١، ص١١.

٢ – ليث الزبيدي، المضامين السياسية . الاجتماعية للنظام الدولي الجديد، سلسلة المائدة الحرة، بيت الحكمة، بغداد، ١٩٩٧، ص٣٧.

٣– طلعت جياد لجي علي الحديدي، مبادئ القانون الدولي العام والعولمة، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية القانون، جامعة الموصل، ٢٠٠١، ص٢.

٤ – د. سامي السعد، مبدأ السيادة في القانون الدولي العام، كلية القانون والسياسة، جامعة بغداد، بدون سنة طبع، ص١٨٧.

٥– د. عامر عبد الفتاح الجومرد، السيادة، مجلة الرافدين للحقوق، العدد الأول، ١٩٩٦، جامعة الموصل، كلية القانون، ١٩٩٦، ص١٥٩.

٦ – خليل اسماعيل الحديثي، المعاهدات غير المتكافئة المعقودة وقت السلم، مطبعة جامعة بغداد، بغداد، ١٩٨١، ص٢٢.

٧ – د. عامر عبد الفتاح الجومرد، السيادة، مصدر سابق، ص١٦٣.

٨ – صلاح حسن مطرود، السيادة وقضايا حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، ١٩٩٥، ص١٠٦.

٩ – محمد طلعت الغنيمي، الأحكام العامة في قانون الأمم، دراسة في الفكر الشيوعي والرأسمالي قانون السلام، منشأة المعارف، الاسكندرية، بدون سنة طبع، ص٦٨٩.

١٠ – د.محمد طلعت الغنيمي، مصدر سابق، ص٦٨٩.

١١ – د. علي صادق أبو هيف، القانون الدولي العام، الجزء الأول، الطبعة الثانية عشر، منشأة المعارف، الاسكندرية، مصر، ١٩٧٢، ص١١٦.
١٢ – د. عامر عبد الفتاح الجومرد، السيادة، مصدر سابق، ص١٦٣.
١٣ – د. محمد سامي عبد الحميد، أصول القانون الدولي العام، المجلد العام، القاعدة الدولية، الطبعة الأولى، الاسكندرية، ١٩٧٢، ص٣٢٢.
١٤ – د. محمد الموسى، السيادة في عصر العولمة، مجلة فلاديفيا الثقافية، العدد (٤)، جامعة فلاديفيا، عمان، ٢٠٠٠، ص٢٥.
١٥ – د. عصام العطية، القانون الدولي العام، ط٤، بغداد، ١٩٨٧، ص٢٥٤.
١٦ – شارل روسو، القانون الدولي العام، ترجمة شكر الله خليفة، الطبعة الأولى، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٨٢، ص٩٥.
١٧ – ذكره عمر عبد الحميد عمر التكريتي، ميثاق الأمم المتحدة ومبدأ السيادة، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة الموصل، ٢٠٠١، ص١٢.
١٨ – د. عامر عبد الفتاح الجومرد، السيادة، مصدر سابق، ص١٧٢.
١٩ – عمر عبد الحميد عمر التكريتي، مصدر سابق، ص١٢.
٢٠ – د. عامر عبد الفتاح الجومرد، السيادة، مصدر سابق، ص١٧١.
٢١ – عمر عبد الحميد عمر التكريتي، مصدر سابق، ص١٣.
٢٢ – د. عامر عبد الفتاح الجومرد، السيادة، مصدر سابق، ص١٧١.
٢٣ – د. عامر عبد الفتاح الجومرد، السيادة، مصدر سابق، ص١٧٢.
٢٤ – شارل روسو، مصدر سابق، ص٩٥.
٢٥ – د. سموحي فوق العادة، القانون الدولي العام، ط١، مطبع الرشاد، دمشق، ١٩٦٠، ص٧٥-٧٦.
٢٦ –: د. عامر عبد الفتاح الجومرد، السيادة، مصدر سابق، ص١٧٢-١٧٤.
٢٧ –: د. حامد سلطان، القانون الدولي العام في وقت السلم، دار النهضة العربية، القاهرة، بدون سنة طبع، ص٧٧٥.
٢٨ –: د. عامر عبد الفتاح الجومرد، السيادة، مصدر سابق، ص١٧٤.

٢٩- عمر عبد الحميد عمر التكريتي ، مصدر سابق ، ص .٤٩

٣٠- المصدر نفسه ، الصفحة ذاتها.

٣١- المصدر نفسة ، ص .٥٠

٣٢ -: د. عامر عبد الفتاح الجومرد، السيادة، مصدر سابق، ص١٧٤.

٣٣ – د. سيار الجميل، تعقيب رقم ٢ على بحث السيد يسن في مفهوم العولمة، مقدم لندو، العرب والعولمة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٨، ص٣٩.

٣٤- د. محمد عابد الجابري، قضايا في الفكر المعاصر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٧، ص١٣٥.

٣٥ – د. باسل يوسف، حقوق الإنسان بين العالمية الانسانية والعولمة السياسية، مجلة الموقف الثقافي، العدد ١٠، دار الشؤون الثقافية، بغداد، ص١٧.

٣٦ – د. مزاحم العاني، جريدة الإعلام العراقية، العدد ١٢٠، ٢٠٠٠، ص٧.

٣٧ – كوفي عنان، منع اندلاع الحروب وانتقاء الثروات تحد عالمي متنام (التقرير السنوي عن عمال المنظمة)، ١٩٩٩، ص١٧.

٣٨ – د. محمد دحام العزاوي، عرض ونقد وتحليل الكتاب (مستقبل العولمة) جريدة الثورة، العدد٩٨٧٣، ١٩٩٩، ص٣.

٣٩ – د. ريتشارد هيجوت، العولمة والأقلمة: اتجاهان جديدان في السياسة العالمية، ط١، مركز الإمارات للدراسة والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، ١٩٩٨، ص٣.

٤٠ – نايف علي عبيد، العولمة... والعرب، مجلة المستقبل العربي، العدد٢٢١، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٧، ص٢٨.

٤١ – طلعت جياد لجي علي الحديدي، مصدر سابق، ص١٠.

٤٢ – د. حميد الجميلي، أوهام التنمية العربية، صورة الاختلالات في هياكل الانتاج وترتيب التجارة الخارجية، مجلة شؤون سياسية، السنة الأولى، العدد ١، كانون الثاني، ١٩٩٤، ص٨٠.

٤٣ – د. أسامة عبد الرحمن، تنمية التخلف وإدارة التنمية ، إدارة في الوطن العربي العالمي الجديد، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٧، ص١١١.١١٢.

٤٤ – د. عبد السلام بغدادي، العولمة وسيادة الدولة، جريدة الجمهورية (البغدادية)، العدد ٨٩١٢٢، ١٩٩٥/١٢/٢٣، صفحة شؤون سياسية.
٤٥ – د. جمال قنان، نظام عالمي جديد هيمنة أم سيطرة استعمارية، مجلة المستقبل العربي، العدد ١٨٠، شباط ١٩٩٤، ص٨٠.
٤٦ – د. بول سالم، الولايات المتحد والعولمة، معالم الهيمنة في القرن الواحد والعشرين، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٢٩، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٨، ص٢٦.
٤٧ – بوجنيه قوي، التكنلوجيا الحديثة للإتصال (واقع الخطاب الإعلامي) ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العلمي الرابع (الثقافة العربية في القرن القادم بين العولمة والخصوصية) الذي نظمته جامعة فلاديفيا، المملكة الأردنية، خلال المدة ١٩٩٨/٥/٦.٤، ص٤.٣.
٤٨ – السيد يسن، نظرة استشرافية للتطورات العالمية في القرن الواحد والعشرين، مجلة الرسالة، العدد ١١، المركز العربي للدراسات الاستراتيجية، دمشق ١٩٩٩، ص٩.
٤٩ – د. محمد عابد الجابري، العولمة والهوية الحضارية، عشر أطروحات، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٢٨، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٨، ص١٦.
٥٠– د. محمد عابد الجابري، المصدر نفسه، ص١٧.
٥١ – جوستاف ماسايا، كيف نواجه العولمة، ترجمة بسمة البربري، بحث مقدم إلى المؤتمر القومي في القاهرة، ١٩٩٧، ص٢٣٤.
٥٢ – د. ولترب رستون، افول السيادة (كيف تحول ثورة المعلومات عالمنا)، ترجمة سمير عزت نصار وجورج خوري، دار النسر للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٩٥، ص٩.
٥٣ – د. ولترب رستون، المصدر نفسه، ص١٠.

٥٤ – د. قيس جواد العزاوي، العرب والغرب على مشارف القرن الحادي والعشرين: مؤسسات استراتيجية، ط١، واشنطن، مركز الدراسات العربي الأوربي، ١٩٩٧، ص١٤.

٥٥ – د. قيس جواد العزاوي، المصدر نفسه، ص١٨.

٥٦ –: د. كانتور، السياسة الدولية المعاصرة، تعريب (د.أحمد الظاهر)، عمان،، مركز الكتب الأردني، ١٩٨٩، ص١٨٧.

٥٧ – د. نعيمة شومان، التكنلوجيا الحديثة الديون والجوع وربما نهاية العالم، بيروت، دار المتحدة للطباعة والنشر، ١٩٩٦، ص٢٩٤.

٥٨ – د. حميد الجميلي، سياسات الهيمنة والأفكار الجديدة، مجلة أم المعارك، ع٣، تموز ١٩٩٥، ص٩٣.

٥٩ – د. هشام عيسى، الشركات متعددة القوميات، دراسة في الوجه القانونية والاقتصادية لتمركز الرأسمالي، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ب ت، ص٦١.

٦٠ – د. مازن الرمضاني، السياسة الخارجية، دراسة نظرية،بغداد، مطبعة دار الحكمة، ١٩٩١، ص٢٧.

٦١ – د. انطونيوس كرم، العرب أمام تحديات التكنلوجيا، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، ع٥٩، ١٩٨٢، ص٩٨.

٦٢ – سمير أمين، بعض قضايا للمستقبل . تأملات حول تحديات العالم المعاصر، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٩٩٠، ص٩.

٦٣ – د. انطونيوس كرم، مصدر سابق، ص١٠٧.

٦٤ – عبد الواحد الفوري، العولمة والجات: التحديات والفرص، مكتبة مدبولي، القاهرة، ٢٠٠٠، ص١٤.

٦٥ – د. عبد الخالق عبدالله، العالم المعاصر والصراعات الدولية، سلسلة عالم المعرفة، ع١٣٣، كانون الثاني، ١٩٨٩، ص٣٢.

٦٦ – حنيا قريشي، فرص جديدة وتحديات صعبة، مجلة التمويل والتنمية، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، آذار، ١٩٩٦.